

٢٣٨٦٦
٢٠٢١/٧/٢٦

إلى / محافظة نينوى / معاونية الشؤون الإدارية / قسم ادارة الموارد البشرية

م / استفسار

نهدي هذه الوزارة اطيب تحياتها :-

كتابكم المرقم ١٣٥٣١ في ٢٠/٦/٢٠٢١

- نبدي ان العقد شريعة المتعاقدين وانه يقتضي ان يتضمن اطراف العقد وموضوعه و جهة الاشغال وحقوق والتزامات الطرفين وقد تضمن القيد العام الملحق بالتعليمات رقم(١١٩) لسنة ١٩٧٩ عدم جواز احتساب مدة مستنده الى شهادة ادنى على مدة مستندة على شهادة اعلى منها وبناء على ذلك ترى هذه الوزارة ان احتساب مدة العقد يكون اما على الشهادة الدراسية الادنى مضافا اليها المدد المقضية بعقد او على اساس الشهادة الدراسية الاعلى التي اتخذت اساس للتعيين ايهما أفضل وفي كلتا الحالتين يتم منح الموظف الوظيفة التي يستحقها بموجب المؤهلات والمواصفات المطلوبة بموجب دليل وصف الوظائف الا ان ذلك لا يمنع من احتساب مدة العقد لاغراض التقاعد بعد تسديد التوقيفات التقاعدية عنها وبالتنسيق مع هيئة التقاعد الوطنية وهذا ماتم الاشارة اليه باعامنا المرقم ٧٩٣٦٢ في ٢٠/٩/٢٠١٥ .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية

٢٠٢١/٧/